المخالفات التشغيلية لوسائط النقل العام للركاب

نص قانون ادارة السير رقم 49 لسنة 2008 على المخالفات التشغيلية لوسائط النقل العام للركاب (سيارات ركوب صغيرة, متوسطة,حافلات) وأن تنفيذ القانون وتطبيقه من صلاحيات الامن العام, حيث أن الهيئة ليس لها اختصاصات الضابطة العدلية.

أنواع المخالفات التشغيلية

- قيادة مركبة نقل الركاب العمومية دون حمل تصريح خط نقل الركاب او انتهاء صلاحيته.
- استعمال المركبة في غير الغايات والاغراض المرخصة من اجلها وشمل ذلك نقل الركاب في التاجير او المركبات السياحية
- تحميل ركاب زيادة عن الحد المقرر في مركبات النقل العمومي او عدم التزامها بتعرفة الاجور المقررة
- تغيير او عدم التقيد بخط نقل الركاب او عدم الوصول الى نهايتة
- عدم تشغيل او عدم صلاحية عداد الاجرة في المركبات العمومية الصغيرة
- عدم تركيب او عدم صلاحية جهاز تحصيل الاجرة في الحافلات المتوسطة المخصصة لنقل الركاب العمومية خلافا للتعليمات الصادرة بهذا الخصوص
- استخدام محصلي الاجرة في مركبات النقل العمومية خلافا للتعليمات الصادرة بهذا الخصوص
- ارتداء زي مخالف للتعليمات اثناء قيادة مركبات النقل العمومية
- عدم تقيد سائقي مركبات نقل الركاب العمومية بنظام الدور في مراكز الانطلاق
- قيادة مركبات التاجير دون وجود عقد تاجير يخوله قيادتها او دون الحصول على تصريح بذلك
- قيادة مركبات الشحن والحافلات بشكل متواصل بمدة تزيد عن الحد المقرر في الانظمة والتعليمات الصادرة لهذه الغاية
- امتناع سائق المركبة العمومية المخصصة لنقل الركاب عن تحميل الركاب دون سبب مشروع او انتقاء الركاب
- عدم صلاحية مقاعد الركوب في سيارات الركوب العمومية
- قيادة مركبة نقل الركاب العمومية دون وجود بطاقة تعرفة الاجور بالمكان المخصص لذلك
- وقوف مركبات نقل الركاب العمومية للتحميل والتنزيل في غير الاماكن المخصصة لها
- عدم وضع بطاقة المعلومات الشخصية الخاصة بالسائق في مركبات نقل الركاب العمومية في الاماكن المخصصة لها
- عدم صلاحية النوافذ الجانبية في مركبات النقل العمومية
- عدم حمل السائق امر الحركة لسيارات الركوب العمومية (التاكسي) من المكتب التابع له

إجراءات الهيئة حول المخالفات التشغيلية

- مخاطبة جميع الجهات المعنية (ادارة السير، الترخيص، الحكام الاداريين) وذلك لاتخاذ اشد الاجراءات القانونية الرادعة بحق السائقين المخالفين للأنظمة والتعليمات.
- العمل على الحجز المؤق للباصات المخالفة وسحب كروت الاتجاه والتصاريح الممنوحة.
- التنسيق والتعاون المستمر مع المباحث المرورية للقيام بدوريات مشتٍركة مع الهيئة للخطوط التي تكثر عليها شكاوى من قبل المواطنين والتي تنعكس سلباً على الخدمة المقدمة لهم.
- توجيه الانذارات العدلية واخذ التعهدات على السائقين واصحاب وسائط النقل بعدم تكرار المخالفة والالتزام بتقديم الخدمة للمواطنين .
- عقد سلسلة من الدورات التاهيلية للسائقين العاملين بقطاع النقل العام للركاب تحت عنوان التقليل من المخالفات التشغيلية وتعزيز السلوكيات الايجابية حيث عقدت هذ الدورات في المحافظات بالاضافة الى حملات التوعية والارشاد المستمرة عبر المنشورات ووسائل الاعلام المختلقة.